المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵓⵔⵜⴰⵔ ⵏⵜⵎⵙⵙⵓⵖⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵙⵙⵓⵎ
Conseil national des droits de l'Homme

كلمة السيدة آمنة بوعياش

رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان

الحلقة السادسة من سلسلة لقاءات "أكورا لحقوق الإنسان

"حرية تداول المعلومات، ضمانة لتعزيز فعلية ممارسة حرية التعبير"

12 يونيو 2025

السيدات والسادة

في مستهل هذا اللقاء، يطيب لي أن أرحب بكم، معبِّرًة عن تقديرنا لتلبيتكم دعوة المجلس للمشاركة في هذا التداول الجماعي، الذي يتمحور حول موضوع بالغ الأهمية، يثير العديد من التساؤلات ويستقطب اهتمامًا متزايدًا من مختلف الفاعلين. ونعتبر هذا اللقاء، خطوة جوهرية لفهم واستيعاب التحولات المتسارعة والعميقة التي تعرفها وسائل وتقنيات الاتصال الحديثة، وما تفرزه من آثار متباينة على ممارسة حرية التعبير.

لقد أصبح التسارع الكبير في إنتاج وتلقي المعلومات يفرض اليوم تحديات حقيقية، تكشف عن فجوة متنامية بين واقع ممارسة حرية التعبير والإطار

القانوني الناظم لها. وتبرز هذه التحديات من خلال التغيّر الجذري في أنماط إنتاج المحتوى، وتعدد الآليات والوسائط المستعملة، وظهور فاعلين جدد كالمؤثرين وصنّاع المحتوى، وصعود الإعلام البديل، واتساع ما يُعرف بالفضاء المدني الرقمي. ولا يمكن كذلك إغفال الأثر العميق للتحولات التي طرأت على الثقافة الاستهلاكية، والتي باتت تميل إلى محتوى سطحي وسريع، مما ينعكس سلبًا على جودة النقاش العمومي.

وفي هذا السياق، يُطرح سؤال محوري :**ما المقصود بحرية الميديا كما وردت في رأينا؟**

تتجلى حرية التعبير في صور متعددة، من أبرزها حرية الصحافة وحرية الميديا. وعلى الرغم من التداخل

الظاهري بين المفهومين، فإن بينهما فرقًا جوهريًا من حيث النطاق، والوسائط، والمضمون.

- **حرية الصحافة** تعنى بحق المؤسسات الإعلامية والصحافيين في نقل الأخبار، وإجراء التحقيقات، ونشر المعلومات دون تدخل أو رقابة تعسفية من السلطات. وقد ارتبط هذا المفهوم تقليديًا بالصحف والمجلات، قبل أن يمتد ليشمل الصحافة الرقمية. وتعد حرية الصحافة ركيزة أساسية لتمكين الصحفيين من أداء دورهم في مراقبة السلطة، ونقل الحقيقة، وخدمة المصلحة العامة.

- أما **حرية الميديا**، فهي أشمل وأوسع، إذ تشمل مختلف وسائل الإعلام التقليدية والحديثة، كالتلفزيون والإذاعة والمواقع الإلكترونية، إضافة إلى منصات التواصل الاجتماعي. وتمتد هذه الحرية إلى الأفراد والمؤسسات على حد سواء، بما يتيح لهم إنتاج وتبادل محتوى إعلامي أو ثقافي أو ترفيهي أو شخصي بحرية، ومن دون قيود غير مبررة. ومع تطور الإعلام الرقمي، أصبح المواطنون العاديون فاعلين مباشرين في المشهد الإعلامي، يسهمون في إنتاج المعلومات وتداولها.

وعليه، فإن **حرية الصحافة** تندرج ضمن **حرية الميديا**، مع تركيزها على الجانب المهني والإخباري، في حين تشمل حرية الميديا طيفًا أوسع من أشكال

التعبير، خاصة في الفضاء الرقمي. ويلتقي المفهومان في أهداف نبيلة، من قبيل تعزيز الشفافية، ونشر المعرفة، وتفعيل الحوار المجتمعي، لا سيما في ظل التحديات التي تطرحها الأخبار الزائفة، وخطابات الكراهية، والتمييز على المنصات الإعلامية الحديثة.

أما من حيث الإطار التشريعي، فإن المنظومة القانونية المغربية تؤطر حرية التعبير من خلال:

- الاتفاقيات الدولية ذات الصلة؛
- الدستور المغربي، الذي يضمن الحق في حرية الرأي والتعبير إلى جانب جملة من الحقوق والحريات، كما نصت عليها الفصول من 25 إلى 28؛

- أربعة قوانين أساسية، تشمل: قانون الصحافة والنشر، والنظام الأساسي للصحفيين المهنيين، وقانون المجلس الوطني للصحافة، وقانون الحق في الحصول على المعلومة.

ورغم هذه الترسانة القانونية، فقد خلصنا، من خلال تتبعنا المستمر لهذا المجال، إلى قناعة راسخة بمحدودية المقاربة المعتمدة حاليًا في معالجة الإشكاليات الجديدة المرتبطة بممارسة حرية التعبير، والتي تفرض علينا اليوم ضرورة تبني منظور أوسع يتجاوز المفهوم التقليدي لحرية الصحافة، ليشمل كل الأشكال الحديثة للتعبير التي أفرزها الفضاء الرقمي.

وقد رصدنا تحديات قانونية وحقوقية متزايدة تتعلق بحرية التعبير بصيغها الجديدة، خصوصًا في الفضاء الرقمي. وعند الرجوع إلى عدد من الاجتهادات القضائية، بما في ذلك قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، نجد أن المعيار المعتمد في تحديد الإطار القانوني الناظم لحرية التعبير هو **مضمون المحتوى** المنشور، لا الوسيلة المستعملة لنشره. وقد أكدت المحكمة أن الفاعلين الرقميين الذين ينخرطون في نشر محتوى إعلامي، ينبغي أن يلتزموا بأخلاقيات مهنة الصحافة.

إن هذا اللقاء يشكل امتدادًا للنقاش الذي أطلقه المجلس بشأن مشروع قانون الصحافة والنشر، حيث دعا إلى فتح حوار عمومي موسع بشأن مضمون قانون

مغربي لحرية تداول المعلومات، في تفاعل مع النقاشات الجارية حول إصلاح مدونة الصحافة والنشر، بقوانينها الثلاث (قانون الصحافة والنشر، النظام الأساسي للصحفيين المهنيين، قانون المجلس الوطني للصحافة).

وفي إطار الحلقة السادسة من برنامج "أكورا حقوق الإنسان"، والمتعلقة بحرية الميديا، فإننا نطمح إلى تطوير مقترحنا السابق في أفق المصادقة على قانون خاص بحرية تداول المعلومات، استجابة لمتغيرات الواقع القانوني والمؤسساتي في مجال الصحافة، وأيضًا لمواكبة التحديات التي تفرضها التحولات التكنولوجية المتسارعة على المهن الإعلامية. فظهور أشكال جديدة لممارسة حرية التعبير خارج الإطارات القانونية والمؤسساتية التقليدية، يجعل من إقرار قانون خاص

بحرية تداول المعلومات خيارًا ضروريًا وفعالًا لتعزيز حرية التعبير بمختلف تجلياتها.

إن دعوتنا إلى اعتماد قانون مغربي لحرية تداول المعلومات، لا تندرج فقط في لإطلاق النقاش حول تفعيل توصية رأينا، بل نعتبرها ضرورية **تحولًا مفاهيميًا عميقًا (براديغم)** للإجابة على التحديات الراهنة لحرية التعبير، وبمثابة الإطار المرجعي الذي يجب أن يبنى عليه التأطير القانوني لممارستها. كما أنه يُعد أحد المقومات الأساسية لتحقيق التنمية الشاملة، باعتبار الحق في تداول المعلومات عنصرًا حاسمًا في دعم كل أبعاد التنمية المستدامة.